


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/XI/9
5 December 2012

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الحادي عشر

حيدر آباد، الهند، 8-19 أكتوبر/تشرين الأول 2012

البند 5-4 من جدول الأعمال

المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الحادي عشر

المقرر 9/11 تقرير مرحلي عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرره 19/10، الذي طلب فيه إلى الأمين التنفيذي تعزيز الجهود لتحقيق التنفيذ الكامل لخطة العمل للمساواة بين الجنسين من أجل تعميم الاعتبارات الجنسانية في جميع جوانب العمل في إطار الاتفاقية وصياغة مؤشرات واضحة لرصد التقدم،

وإذ يؤكد أهمية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع برامج العمل في إطار الاتفاقية نظراً لأهميته في تحقيق أهداف الاتفاقية والخطة الإستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتعزيز الكفاءة والفعالية بشأنها،

وإذ يؤكد أيضاً أهمية وضع ورصد المؤشرات القائمة بحسب نوع الجنس للعمل صوب تحقيق التنمية المستدامة والخطة الإستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020،

1- يعرب عن تقديره لحكومة فنلندا لمساهمتها المالية السخية، ويشجع الأطراف الأخرى على الإسهام في عمل البرنامج، من أجل ضمان أن تظل جهة الاتصال التابعة للأمانة والمعنية بالمسائل الجنسانية قادرة على العمل في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني في اتفاقيات ريو الثلاثة؛

2- يشجع الأطراف على أن تواصل، حسب الاقتضاء، تمويل الأنشطة ذات الصلة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني من خلال الصندوق الاستئماني للمساهمات الطوعية لدعم الأنشطة المعتمدة في إطار الاتفاقية؛

3- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يضطلع، رهناً بتوافر الموارد وبالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، بتقييم إرشادات لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع برامج العمل في إطار الاتفاقية؛

4- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقوم، بالتعاون مع الشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي والمنظمات المعنية الأخرى، لدى إعداد المعلومات المعتمدة على المؤشرات لإدراجها في الطبعة الرابعة من التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي، بتصنيف المعلومات ذات الصلة بالجنسانية حيثما يكون ممكناً؛

لتقليل الأثر البيئي لعمليات الأمانة والمساهمة في تنفيذ مبادرة الأمين العام بأن تكون منظمة الأمم المتحدة محايدة مناخياً، طُبِع عدد محدود من هذه الوثيقة. ويرجى من المندوبين التكرم بإحضار نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

5 - يطلب إلى الأمين التنفيذي تحديث خطة العمل الحالية للمساواة بين الجنسين (2008-2012) حتى عام 2020، مع الأخذ في الحسبان الخطة الإستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي الخاصة بها؛

6 - يشجع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية، وخصوصاً المنظمة النسائية للبيئة والتنمية والمنظمات النسائية الأخرى على التعاون في إعداد المؤشر الجنساني للبيئة الذي اقترحه الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة؛

7 - يواصل حث الأطراف على تشجيع عملية تعميم الاعتبارات الجنسانية في وضع وتنفيذ واستعراض استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، وحيثما يكون ملائماً، الاستراتيجيات وخطط العمل الإقليمية للتنوع البيولوجي والصكوك المعادلة لها في تنفيذ الأهداف الثلاثة للاتفاقية، مع الأخذ في الحسبان الإرشاد الوارد في العدد 49 من السلسلة التقنية التي تصدرها اتفاقية التنوع البيولوجي، ووحدة التدريب المتعلقة بتعميم الاعتبارات الجنسانية في وضع وتنفيذ الإستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي؛

8 - يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعقد، رهناً بتوافر الموارد المالية وجنباً إلى جنب مع الاجتماعات الإقليمية الأخرى، بما في ذلك حلقات العمل المتعلقة بالإستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، المزيد من أنشطة بناء القدرات على الصعد العالمي والإقليمي ودون الإقليمي لتبادل الخبرات بشأن القضايا ذات الصلة بخطة العمل للمساواة بين الجنسين؛

9 - يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يدعو الأطراف إلى تقديم تقارير إلى الأمانة عن وضع مؤشرات لرصد تعميم مراعاة المنظور الجنساني، بما في ذلك جمع بيانات مفصلة بحسب نوع الجنس في إطار الاتفاقية، وبالإمتثال لخطة العمل للمساواة بين الجنسين، وذلك رهناً بتوافر الموارد المالية؛

10 - يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم تقريراً إلى الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف بشأن وضع مؤشرات لرصد تعميم مراعاة المنظور الجنساني في أنشطة الاتفاقية.
